

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/43/803
14 November 1988
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والأربعون
البند ١١٣ من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعى الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر : السيدة فلور دي رودريغز (فتزويلا)

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة ، المعقدة في ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٩٨٨ . أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثالثة والأربعين ، وأن تحيل إلى اللجنة الخامسة ، البند المعنون :

ـ «التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعى الحسابات :

"(أ) الأمم المتحدة ؛

"(ب) برنامج الأمم المتحدة الانمائي ؛

"(ج) منظمة الأمم المتحدة للطفولة ؛

"(د) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ؛

"(ه) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ؛

"(و) التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين ؛

.../..

٩٠١٢ ٨٨-٢٩٣٤٣

"(ن) برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

"(ج) صندوق الأمم المتحدة للسكان؛

"(ط) مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية".

٢ - وقامت اللجنة الخامسة ، في جلساتها ٧ الى ١٠ إلى ١٣ الى ٢٨ و ٢٧ و ،
المعقدة في ١٣ الى ١٤ و ١٨ و ٢٠ و ٢١ و ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر و ٩ و ١٠ تشرين
الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، بالنظر في التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة عن
الفترة المنتهية في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ وتقارير وآراء مجلس مراجعي
الحسابات فيما يتعلق بالأمم المتحدة ، بما في ذلك تلك المتعلقة بمركز التجارة
الدولية وجامعة الأمم المتحدة^(١) ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(٢) ، ومنظمة الأمم
المتحدة للفتوله^(٣) ، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في
الشرق الأدنى^(٤) ، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث^(٥) ، وصاديق التبرعات التي
يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(٦) ، وبرنامج الأمم المتحدة

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ،
الملحق رقم ٥ (A/43/5) ، المجلدات الأول والثاني والثالث .

(٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ ألف (A/43/5/Add.1) .

(٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ باء A/43/5/Add.2 والوثائق الرسمية
للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٥ ألف (A/42/5/Add.2) ،
المجلد الثاني .

(٤) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ جيم (A/43/5/Add.3) .

(٥) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ دال (A/43/5/Add.4) .

(٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ هاء (A/43/5/Add.5) .

للبيئة^(٧) ، وصندوق الأمم المتحدة للسكان^(٨) ، ومؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية^(٩) ، والتقرير ذي العلة للجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية^(١٠) .

٢ - وكان معروضا على اللجنة أيضا مذكرة من الأمين العام يحيل بها موجز الدنائج والامتناعيات الرئيسية التي خلص إليها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بالإجراءات العلاجية (A/43/445) .

٤ - وترد في المحاضر الموجزة للجنة (A/C.5/43/SR.7-10) و 12 الس 14 و 27 و 28 التعليقات واللاحظات التي أبدت أثناء مناقشة البند والردود على الأسئلة التي أثيرت .

٥ - وفي الجلسة ٢٧ ، المعقدة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل كندا ، في أعقاب مشاورات غير رسمية ، مشروع قرار (A/C.5/43/L.4) . وقال إن الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار مبنية على أساس أن المفهوم هو أن الفقرة ٩١ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات الأمم المتحدة تشير إلى استعراض لتلك الجوانب من عمليات مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات المختصر بها مجلس مراجعي الحسابات ، وأن التوصية الواردة في الفقرة لا يقصد بها الحكم مسبقا على نتيجة التقييم .

٦ - وفي الجلسة ٢٨ ، المعقدة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار (A/C.5/43/L.4) دون تصويت .

(٧) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ واو (A/43/5/Add.6) .

(٨) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ زاي (A/43/5/Add.7) .

(٩) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ حاء (A/43/5/Add.8) .

(١٠) Corr. ١ A/43/674

٧ - وفي الجلسة ذاتها ، أدى المراقب المالي للأمم المتحدة ببيان ايضاحاً لفهمه للفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار A/C.5/43/L.4 ، التي تشير في جملة امور ، إلى تحفظ المحيط في آراء مراجعة الحسابات التي أبدتها بشأن البيانات المالية للأمم المتحدة . فقد قال المراقب المالي إن الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار تشير ، فيما يتعلق بالأمم المتحدة ، إلى الفقرتين ٢٥٧ و ٣٠١ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات الأمم المتحدة ، المتعلقتين بالاشتراكات المقررة التي لم تدفع . ولذلك فإن رأي المجلس في البيانات المالية للأمم المتحدة رهن فقط بتحقق تلك الأصول في نهاية الأمر .

توصية اللجنة الخامسة

٨ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

التقارير المالية والبيانات المالية
المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

ان الجمعية العامة

وقد نظرت في التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة للأمم المتحدة ، بما في ذلك تلك المتعلقة بمركز التجارة الدولية وجامعة الأمم المتحدة ، عن فترة السنتين المنتهية في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ (١١) ، وبرنامجه الأمم المتحدة الإنمائي (١٢) ، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (١٣) ،

(١١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٥ (A/43/5) ، المجلدات الأول والثاني والثالث .

(١٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ الف (A/43/5/Add.1) .

(١٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ باء (A/43/5/Add.2) .

ووكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى^(١٤) ، ومعهد الامم المتحدة للتدريب والبحث^(١٥) ، ومتاديق التبرعات التي يديرها مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(١٦) ، وصندوق برنامج الامم المتحدة للبيئة^(١٧) ، وصندوق الامم المتحدة للسكان^(١٨) ، وجميعها لسنة المنتهية في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، ومؤسسة الامم المتحدة للمؤهل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين المنتهية في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧^(١٩) ، وفي آراء وتقارير مجلس مراجعى الحسابات^(٢٠) ، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية^(٢١) ،

وقد نظرت أيضا في تقرير المجلس عن مراجعته الموسعة للتقرير المالي والحسابات المالية لمنظمة الامم المتحدة للطفولة لسنة المنتهية في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦^(٢٢) ،

(١٤) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ جيم (A/43/5/Add.3) .

(١٥) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ دال (A/43/5/Add.4) .

(١٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ هاء (A/43/5/Add.5) .

(١٧) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ واو (A/43/5/Add.6) .

(١٨) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ زاي (A/43/5/Add.7) .

(١٩) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ حاء (A/43/5/Add.8) .

(٢٠) انظر A/43/445 ، المرفق .

(٢١) Corr.1 و A/43/674 .

(٢٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعين ، الملحق رقم ٥ باء (A/42/5/Add.2) ، المجلد الثاني .

وإذ تعرف بالتقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٦٤٢
المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن مجلس مراجعى الحسابات قد تحفظ ، للأسباب
التي أوردها في تقريره ، في آراء مراجعة الحسابات التي أبدتها بشأن
البيانات المالية للأمم المتحدة ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،
ومندوب الأمم المتحدة للسكان ، كما تحفظ في آراء مراجعة الحسابات التي
أبدتها بشأن التقييد بالنظام المالي والسدن التشريعى في معاملات وكالة الأمم
المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى ومركز التجارة
الدولية ،

وإذ تلاحظ أيضاً مع القلق التأخير في إصدار تقارير المجلس في الدورة
الثالثة والأربعين للجمعية العامة ،

وإذ تأخذ في اعتبارها الآراء التي أبدتها الوفود ومجلس مراجعى
الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية والإراءة التي أبدتها
ممثلو منظمات الأمم المتحدة وبرامجها أثناء المناقشة التي جرت في اللجنة
الخامسة بشأن هذا البند ، والتاييد المعرب عنه على نطاق واسع للتداريب
المتعلقة بتحسين كفاءة منظمات الأمم المتحدة وبرامجها المعنية وتحسين
اداراتها والمساءلة المالية والرقابة على الميزانية فيها ،

وإذ تسلم بأن التحفظات التي أبديت بشأن التصديق على النفقات
البرограмمية في آراء مراجعة الحسابات فيما يتعلق بحسابات برنامج الأمم
المتحدة الإنمائي ومندوب الأمم المتحدة للسكان هي تحفظات ذات طبيعة تقنية
وستلزم قيام إدارتي البرنامج والمندوب ومجلسى ادارتهما والوكالات المنفذة
المعنية باتخاذ اجراء منسق ،

١ - توافق على التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة
وعلى آراء وتقارير مجلس مراجعى الحسابات بشأن المنظمات السالفة الذكر ؛

٢ - تطلي من هيئات ادارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومندوب
الأمم المتحدة للسكان ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين
في الشرق الادنى ومركز التجارة الدولية أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين

المعنيين أن يتخذوا خطوات فورية ، في حدود اختصاصهم ، لتصحيح الأوضاع أو الظروف التي أدت إلى التحفظ في آراء مراجعي الحسابات التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات ؛

٣ - تحث فريق مراجعي الحسابات الخارجيين ، والادارات ، وهيئات ادارة الوكالات المنفذة والاطراف الأخرى المعنية على حل المشكلة المتعلقة بالتمديق على النفقات البرتامجية التي تفتقها وأبلغت عنها الوكالات المنفذة للامم المتحدة بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة الإنمائي ومع منسق امم المتحدة للسكان ؛

٤ - تقر الملاحظات والتوصيات المتواقة التي أبدتها مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، على النحو الوارد في تقرير كل منها ، مع المرااعاة الواجبة للاراء المختلفة التي أعتبر عنها في اللجنة الخامسة بشأن مسألة مراكز البرمجة والتغذية المتمدة الجنسيات والنظام الافريقي للموثائق والمعلومات ؛

٥ - تطلب من هيئات الادارة المختصة أن تضمن قيام الرؤساء التنفيذيين المعنيين باتخاذ الخطوات الازمة على سبيل الاولوية لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، على النحو الوارد في تقرير كل منها ، وتقديم تقارير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

٦ - تطلب أيضاً من الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لمنظومات الامم المتحدة وبرامجها المعنية أن يتخذوا ، دون تأخير ، التدابير المناسبة في حدود اختصاصهم في ضوء تعلقيات وملاحظات وتوصيات مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، بما في ذلك تلك التي تتعلق بالإبلاغ المالي والرقابة على الميزانية والالتزامات غير الممفأة ، وإدارة النقد ، والصناديق الاستثمارية ، والاستعانتة بالخبراء الاستشاريين ، والخبراء ، والمساعدة المؤقتة وأن يقتموا تقارير عن طريق هيئات ادارة هذه المنظومات والبرامج إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

٧ - تطلب كذلك من الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لمنظومات الامم المتحدة وبرامجها المعنية أن يعرضوا على الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية

لشؤون الادارة والميزانية ، التدابير المحددة المختلفة لتنفيذ التوصيات السابقة لمجلس مراجعى الحسابات ، وتطلب أيضاً من المجلس ومن اللجنة الاستشارية تقييم فعالية هذه التدابير ؛

٨ - توصي بأن تظل جميع التقارير المقدمة لمجلس مراجعى الحسابات تشتمل على فروع مستقلة تتضمن موجزاً للتوصيات المتعلقة بالإجراءات التمهيدية التي يصفى اتخاذها من قبل المنظمات والبرامج المعنية ، مع بيان الإلزامية النسبية ؛

٩ - توصي كذلك بأن يستمر مجلس مراجعى الحسابات في أن يقدم إلى الجمعية العامة وثيقة موجزة تلخص ما انتهت إليه المجلس من نتائج واستنتاجات وتوصيات رئيسية تكون موضع اهتمام مشترك ، صنففة حسب مجال المراجعة ، مع تحديد المنظمة التي روجعت حساباتها ، عند الاقتضاء ؛

١٠ - تطلب من مجلس مراجعى الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية أن يظلا يغطيان في دراساتهما الاستعراضية للمنظمات والبرامج ، بما في ذلك عمليات حفظ السلم ، المجالات المتعلقة بكفاءة وفعالية الاجراءات والضوابط المالية ، والنظام المحاسبي وما يتعلق بذلك من مجالات التنظيم والادارة ، وفقاً للمادة ٥-١٢ من النظام المالي للأمم المتحدة ، وأن يوصيا بتدابير ، حسب الاقتضاء ، لتعزيز الضوابط المالية والادارية ؛

١١ - تطلب أيضاً من مجلس مراجعى الحسابات أن يدرس مدى امتثال وجدوى إجراء دراساته الاستعراضية المنصوص عليها في المادة ٥-١٢ من النظام المالي بشكل أشمل وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

١٢ - تؤكد ضرورة توحيد طريقة عرض وشكل البيانات المالية والسياسات المحاسبية بين منظمات الأمم المتحدة وبرامجها ؛

١٣ - تطلب من الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لمنظمات وبرامج الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات ذات الصلة أن يقوموا ، بالتشاور مع مجلس مراجعى الحسابات ، باستطلاع إمكانية توحيد طريقة عرض وشكل البيانات المالية

والسياسات المحاسبية لجميع المنظمات والبرامج التي تراجع حساباتها ، على أن يأخذوا بعين الاعتبار الدراسات السابقة ذات الصلة ، وأن يقدموا تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين يتضمن مقترناتهم ؛

١٤ - تدعى ادارات الامم المتحدة ، وبرنامج الامم المتحدة الإنمائي ، وصندوق الامم المتحدة للسكان أن تستعرض سياساتها المحاسبية فيما يتعلق بالالتزامات غير المصفاة على أن تأخذ بعين الاعتبار المبادئ المحاسبية المقبولة عموماً ؛

١٥ - تطلب من الأمين العام أن يعكس في الميزانية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ نتائج عملية إعادة تنظيم ادارة بريد الامم المتحدة وكذلك حالة تنفيذ توصيات مجلس مراجعى الحسابات ؛

١٦ - تدعو الحكومات الممثلة في هيئات ادارة المنظمات والبرامج التي نظرت الجمعية العامة في بياناتها المالية المراجعة أن تضمن أن يُراعى مراعاة كاملة ، تقريراً مجلس مراجعى الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية والتعليقات التي أبديت عليهما في اللجنة الخامسة ؛

١٧ - تشجع هيئات ادارة المنظمات والبرامج على أن تدعو موظلاً عن مجلس مراجعى الحسابات لحضور جلساتها لدى النظر في تقارير المجلس ؛

١٨ - تؤكد أهمية وجود وظيفة مراجعة حسابات داخلية فعالة في المنظمات والبرامج التي تقدم عنها تقارير ، وتطلب من الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لمنظمات الامم المتحدة وبرامجها المعنية ضمان قيام وحدات المراجعة الداخلية للحسابات التابعة لكل منهم بمتابعة أعمال مراجعة الحسابات لتقدير الاجراءات التصحيحية التي تتبعها الادارات استجابة للتوصيات الرئيسية لمجلس مراجعى الحسابات ؛

١٩ - تطلب من مجلس مراجعى الحسابات والإدارات المعنية أن تتعاون وأن تكفل إصدار جميع التقارير في إطار هذا البند في موعدها وفقاً للقواعد القائمة .

— — — — —